يُوثّق الإدعاء كتابيًا من المدعي أو وكيله، مُؤرخًا وموقعًا لدى مكتب الضابط. يُحرّر محضرًا بناءً على تصريح المدعي عند حضوره للمحكمة. تسجّل الدعوى في سجل خاص، مُبيّنةً أطراف القضية وتاريخ الجلسة.

Summarized by © lakhasly.com